

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٩٦ لسنة ٢٠٢٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛  
وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛  
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٢٥ م<sup>٢</sup> ضمن منطقة السقالة بمدينة رأس غارب بمحافظة البحر الأحمر ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالبحر الأحمر ، لإقامة محطة رفع صرف صحي .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

( الموافق ١٢ يونيسة سنة ٢٠٢٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

١٩٩٦



محافظة البحر الأحمر  
الديوان العام  
الجريدة الرسمية للتخطيط العمراني  
١٩٩٦

**محطة رفع صرف بمدينة  
رأس غارب**

المحافظة	البحر الأحمر
مركز	رأس غارب
موقع عقدة الأرض	بمنطقة السقاية
المرضى من التخصيص	أجشاء محطة رفع صرف صحي
المساحة بالمتر	٢,١٢٥
المساحة بالقدم	٠,١٥
الخط المسموح	المنطق المرفق للمراسي

point	X	Y
1	33.110183	28.340714
2	33.110203	28.340489
3	33.109947	28.340472
4	33.109931	28.340697

تم تحديد الموقع بناء على الحدود المذكورة وفي مسكنات  
المرضى القائمة من الوحدة السكنية  
تم مساحة الأجزاء والمساحات من الكروكي  
على الخريطة من قبل الوحدة المساحية